الأمم المتحدة
A/C.3/79/L.43/Rev.1
الجمعية العامة
Distr.: Limited
13 November 2024
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والسبعون

اللجنة الثالثة

البند 71 (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

إسبانيا، ألمانيا، أيرلندا، باراغواي، بلجيكا، بلغاريا، بيرو، تركيا، جورجيا، سري لانكا، الصين، غواتيمالا، فرنسا، لاتفيا، ليبيا، مالطة، منغوليا، النمسا، نيجيريا، هندوراس، هولندا (مملكة -): مشروع قرار منقح

حقوق الإنسان والفقر المدقع

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[1] والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية[2] والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[3] والاتفاقية الدولية للقضاء على

(1) القرار 217 ألف (د-3).

(2) انظر القرار 2200 ألف (د-21)، المرفق.

(3) المرجع نفسه.

24-21170 (A) 141124 151124

الرجاء إعادة استعمال الورق

جميع أشكال التمييز العنصري[4] واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[5] واتفاقية حقوق الطفل[6] واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[7] وسائر صكوك حقوق الإنسان التي اعتمدتها الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى قرارها 196/47 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1992 الذي أعلنت بموجبه 17 تشرين الأول/أكتوبر يوما دوليا للقضاء على الفقر، وكذلك قرارها 223/77 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 2022 وقراراتها السابقة المتعلقة بحقوق الإنسان والفقر المدقع التي أعادت فيها التأكيد على أن الفقر المدقع والإقصاء الاجتماعي يشكلان انتهاكا لكرامة الإنسان وعائقا يحول دون إعمال جميع حقوق الإنسان، وأنه يتعين لذلك اتخاذ إجراءات وطنية ودولية عاجلة للقضاء عليهما،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها 134/52 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1997 الذي سلّمت فيه بأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان أمر أساسي لفهم جميع حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها بشكل فعال،

وإذ تشير كذلك إلى قرار مجلس حقوق الإنسان 10/53 المؤرخ 12 تموز/يوليه 2023[8] وقراراته السابقة المتعلقة بحقوق الإنسان والفقر المدقع، وإذ تشدد في هذا الصدد على الحاجة الملحة إلى تنفيذها على نحو تام وفعال،

وإذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان 11/21 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2012[9] الذي اعتمد المجلس بموجبه المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان[10] باعتبارها أداة مفيدة يمكن أن تستعين بها الدول، حسب الاقتضاء، في صياغة سياسات الحد من الفقر والقضاء عليه وتنفيذها، وإذ تشجع الدول على تنفيذ المبادئ التوجيهية،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإقرارها بأن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل،

وإذ تسلم بأن جائحة مرض فيروس كورونا كوفيد-19 قد أثرت تأثيرا غير متناسب على الفقراء ومن يعيشون في أوضاع هشة، مع ما ترتب على ذلك من تداعيات في المكاسب الصحية والإنمائية، وهو ما تسبب في عرقلة تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك التغطية الصحية الشاملة؛ وإذ تعرب عن قلقها من حقيقة

---

(4) United Nations, *Treaty Series*, vol. 660, No. 9464.

(5) المرجع نفسه، المجلد 1249، الرقم 20378.

(6) المرجع نفسه، المجلد 1577، الرقم 27531.

(7) المرجع نفسه، المجلد 2515، الرقم 44910.

(8) *انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والسبعون، الملحق رقم 53* (A/78/53)، الفصل السابع، الفرع ألف.

(9) المرجع نفسه، *الدورة السابعة والستون، الملحق رقم 53 ألف* (A/67/53/Add.1)، الفصل الثاني.

(10) A/HRC/21/39.

أنه في عام 2020، أدت الاضطرابات الناجمة عن جائحة كوفيد-19 إلى زيادة الفقر المدقع لأول مرة منذ أكثر من عقدين، ومن أن التقدم العالمي نحو القضاء على الفقر قد تعطل أكثر، ومن أنه إذا استمرت الاتجاهات الحالية، لن يتمكن سوى ثلث عدد البلدان من خفض مستويات الفقر الوطنية إلى النصف مقارنة بعام 2015،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تؤكد من جديد أيضا أهداف وغايات عقد الأمم المتحدة الثالث للقضاء على الفقر (2018-2027) الرامية إلى التعجيل بالإجراءات العالمية لإيجاد عالم خال من الفقر، والقيام، بطريقة فعالة ومنسقة، بدعم الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا المتصلة بالقضاء على الفقر، بما فيها أهداف التنمية المستدامة وما ترمي إليه من عدم ترك أي أحد خلف الركب والوصول أولا إلى مَن هم أكثر تخلفا عن الركب،

وإذ تشير إلى اعتماد إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030[11]، فضلا عن الإعلان السياسي لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني باستعراض منتصف المدة لإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030[12]، وإذ تسلّم بالحاجة إلى اتباع نهج وقائي أوسع نطاقاً وأكثر تركيزاً على الناس للحد من مخاطر الكوارث، بالتوازي مع إعادة تأكيد التزامنا بمعالجة مسألة الحد من مخاطر الكوارث وبناء القدرة على مواجهة الكوارث بإحساس متجدد بإلحاح الحاجة إلى ذلك في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر،

وإذ تؤكد من جديد إعلان وبرنامج عمل فيينا[13] اللذين ينصان على أن الحق في التنمية، على النحو الوارد في إعلان الحق في التنمية[14]، هو حق عالمي غير قابل للتصرف وجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية،

وإذ تشير إلى أن الإعلان السياسي المعتمد في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2023[15] الذي عُقد برعاية الجمعية العامة، وكذلك ميثاق المستقبل[16] الذي اعتمدته الجمعية العامة خلال مؤتمر القمة المعني بالمستقبل، قد شددا على أمور من بينها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، يظل أكبر تحد يواجهه العالم ومطلب لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة وضرورة حتمية للبشرية جمعاء،

---

(11) القرار 283/69، المرفق الثاني.

(12) القرار 289/77، المرفق.

(13) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(14) القرار 128/41، المرفق.

(15) القرار 1/78، المرفق.

(16) القرار 1/79.

وإذ تشير أيضا إلى قرار لجنة التنمية الاجتماعية المعتمَد في دورتها الثانية والستين المعنون "تعزيز التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية من خلال السياسات الاجتماعية لتسريع وتيرة التقدم في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتحقيق الهدف الرئيسي المتمثل في القضاء على الفقر[17]"، وإلى الاستنتاجات المتفق عليها للجنة وضع المرأة المعتمَدة في دورتها الثامنة والستين المعنونة "التعجيل بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات عن طريق التصدي للفقر وتعزيز المؤسسات والتمويل مع اتباع منظور جنساني[18]"،

وإذ تقر بالتقدم الكبير الذي أُحرز في أنحاء عدة من العالم في مجال مكافحة الفقر المدقع، وإذ يساورها بالغ القلق مع ذلك لانحسار التقدم الذي أحرز في سبيل القضاء على الفقر المدقع، بسبب آثار جائحة كوفيد-19 في جميع بلدان العالم بصرف النظر عن حالتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولأن الفقر المدقع مستفحل بصورة خاصة في البلدان النامية، ولأن نطاقه يتسع ومظاهره تتبدّى في أشكال شتى تشمل الإقصاء الاجتماعي والجوع والتمييز وقلة المنعة أمام الاتجار بالأشخاص والمرض والافتقار إلى السكن اللائق وإلى فرص الحصول على الخدمات الأساسية، بما في ذلك إمكانية الحصول على مياه الشرب المأمونة والصرف الصحي، وانتشار الأمية واليأس،

وإذ تظل تشعر بقلق بالغ إزاء تفاوت التقدّم المحرز وتزايد اللامساواة، وإزاء استمرار الارتفاع غير المقبول في العدد الكلي للأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع، حيث تشير التوقعات إلى أن 590 مليون شخص قد يظلون في فقر مدقع بحلول عام 2030، وإزاء الشواغل الرئيسية التي ما زالت تشكلها أبعاد الفقر والحرمان غير المتّصلة بالدخل، من قبيل إمكانية الحصول على التعليم الجيد الشامل للجميع والمنصف أو الخدمات الصحية الأساسية، والفقر النسبي،

وإذ تسلّم بالحاجة إلى معالجة أوجه عدم الإنصاف وعدم المساواة في الميدان الصحي داخل البلدان وفيما بينها من خلال الالتزام السياسي والسياسات والتعاون الدولي، بما يشمل ما يتناول من ذلك المحدِّدات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للصحة،

وإذ يساورها بالغ القلق من أن عدم المساواة بين الجنسين والعنف والتمييز على أساس نوع الجنس عوامل تؤدي إلى تفاقم الفقر المدقع وتؤثر بشكل أشدّ في النساء والفتيات، وأن تأثير جائحة كوفيد-19 بشكل غير متناسب في الحالة الاجتماعية والاقتصادية للنساء والفتيات يفاقم أوجه اللامساواة الموجودة بالفعل ويحمل خطر إبطاء التقدم المحرز في العقود الأخيرة نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، وإذ تسلم في الوقت نفسه بأهمية دور ومساهمة النساء والفتيات في القضاء على الفقر، وإذ تقر بالروابط المتداعمة القائمة بين تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات والقضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع،

وإذ تسلّم بأهمية دعم البلدان في جهودها الرامية إلى القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، وإلى تعزيز تمكين الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة، بمن فيهم النساء والأطفال والشباب والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وكبار السن والأشخاص ذوو الإعاقة

(17) قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 6/2024.

(18) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2024، الملحق رقم 7 (E/2024/27)، الفصل الأول، الفرع ألف.

والمهاجرون واللاجئون والمشـــردون داخليا، والأشـــخاص المنتمون إلى الأقليات القومية والإثنية والدينية واللغوية، والسكان المنحدرون من أصل أفريقي،

وإذ يساورها القلق إزاء التحديات المعاصرة، بما فيها التحديات الناجمة عن الأثر المستمر للأزمة المالية والاقتصـادية وانعدام الأمن الغذائي وتقلب أسـعار المواد الغذائية وغيرها من الشـواغل المسـتمرة إزاء الأمن الغذائي والأوبئة وحركات النـــــزوح الكبرى للاجئين والمهاجرين على الصـــعيد العالمي، والتحديات المتزايدة المترتبة على تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي وعلى الزيادة في عدد الأفراد الذين يعيشـــون في فقر مدقع من جراء ذلك، وإزاء تأثيرها الســلبي في قدرة الدول كافة، وبخاصـــة البلدان النامية، على مكافحة الفقر المدقع،

وإذ تضع في اعتبارها أن كسر حلقة الفقر والضـعف اللذين تتوارثهما الأجيال، وتعزيز رفاه جميع الأشخاص من كل الأعمار، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، وتعزيز الجهود الإنمائية، والإسهام في تحقيق نتائج أفضـل للأطفال والتصـدي لتأنيث الفقر، أمور تتطلب اتخاذ إجراءات إيجابية، بما في ذلك في شـكل سـياسـات على الصـعيدين الوطني والدولي تتصـدى لأوجه عدم المسـاواة الموجودة في توزيع الخدمات، والموارد، والبنية التحتية، فضـلاً عن فرص الحصـول على الغذاء، والرعاية الصـحية، والتعليم، والعمل اللائق في المدن وغيرها من المستوطنات البشرية،

وإذ تسلّم بأن القضـاء على الفقر المدقع يشـكل تحديا رئيسـيا في سـياق عملية العولمة، ويتطلب وضـع سـياسـات شـاملة للجميع تُنفَّذ على نحو منسـق ومتواصـل عن طريق تطبيق إجراءات حاسـمة على الصـعيد الوطني وتسخير التعاون الدولي، وإذ تسلم أيضـا في هذا السياق بدور القطاع الخاص، بما في ذلك قطاع الأعمال، في مجال القضاء على الفقر المدقع،

وإذ تشـير إلى المبادئ التوجيهية بشـأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسـان[19]، التي أقرها مجلس حقوق الإنسان في قراره 4/17 الصـادر في 16 حزيران/يونيه 2011[20]، والتي وضـعت إطاراً لمنع ومعالجة الأثر السـلبي لأنشـطة الأعمال التجارية على حقوق الإنسـان، اسـتناداً إلى الركائز الثلاث لإطار "الحماية والاحترام والانتصاف" الذي وضعته الأمم المتحدة، وإذ تسلم في هذا الصدد بالجهود التي تبذلها بعض الدول ومؤسسات الأعمال التجارية والمنظمات الدولية وأعضاء المجتمع المدني لتنفيذ المبادئ التوجيهية،

وإذ تسلّم بأن نظم الحماية الاجتماعية تسهم إسهاما بالغ الأهمية في إعمال حقوق الإنسان الواجبة للجميع، وبخاصـــة الأشـــخاص الذين يعيشـون في أوضـــاع هشـــة أو المهمشـون والواقعون في براثن الفقر والمعرضون للتمييز،

وإذ تسلّم أيضا بأن استمرار وتزايد أوجه التفاوت داخل البلدان وفيما بينها يشكلان تحديا رئيسيا يعوق القضاء على الفقر ويؤثر بوجه خاص في الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع ويعانون أوضاعاً هشة،

وإذ تؤكد الحاجة إلى سد الفجوات الرقمية، بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وداخلها على حد الســـواء، بما في ذلك الفجوات الرقمية بين الريف والحضـــر، والشـــباب وكبار الســـن، والفجوات الرقمية بين الجنسين، وإلى تسخير التكنولوجيات الرقمية لأغراض التنمية المستدامة وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

---

(19) A/HRC/17/31، المرفق.

(20) انظر *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم 53* (A/66/53)، الفصل الثالث، الفرع ألف.

وإذ تؤكد أيضا ضرورة تحسين فهم أسباب ونتائج الفقر المدقع بأبعادها المتعددة ومعالجتها على نحو أفضل،

وإذ تؤكد من جديد أنه لما كان انتشار الفقر المدقع على نطاق واسع يعوق التمتع بجميع حقوق الإنسان على نحو كامل وفعلي وقد يشكل في بعض الحالات خطراً يهدد الحق في الحياة، فلا بد أن يظل التخفيف من حدته فورا والقضاء عليه في نهاية المطاف في صدارة أولويات المجتمع الدولي،

وإذ تشدد على أن احترام جميع حقوق الإنسان التي هي حقوق عالمية مترابطة متشابكة غير قابلة للتجزئة مهم للغاية لجميع السياسات والبرامج المتعلقة بمكافحة الفقر المدقع،

وإذ تؤكد الأولوية والضرورة الملحة اللتين أولاهما رؤساء الدول والحكومات للقضاء على الفقر المدقع، على نحو ما أعرب عنه في الوثائق الختامية للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما،

وإذ تؤكد من جديد أن الديمقراطية والتنمية والتمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو كامل وفعلي أمور مترابطة يعزز كل منها الآخر وأنها تسهم في القضاء على الفقر المدقع،

1 - ***تؤكد من جديد*** أن الفقر المدقع والتفاوت الصارخ والإقصاء مظاهر تشكل انتهاكا لكرامة الإنسان، وأنه يتعين من ثم اتخاذ إجراءات وطنية ودولية عاجلة للقضاء عليها؛

2 - ***تؤكد من جديد أيضا*** أنه لا بد أن تعزز الدول مشاركة أشد الناس فقرا في عملية صنع القرار في المجتمعات التي يعيشون فيها، وفي تعزيز حقوق الإنسان والجهود المبذولة لمكافحة الفقر المدقع والإقصاء، وأنه لا بد من تمكين الناس الواقعين في براثن الفقر والمتضررين منه والذين يعانون أوضاعاً هشة من تنظيم أنفسهم والمشاركة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية بجميع جوانبها، وبخاصة في تخطيط السياسات التي تمسهم وتنفيذها، وبالتالي تمكينهم من أن يصبحوا شركاء حقيقيين في التنمية؛

3 - ***تشدد*** على أن الفقر المدقع مسألة أساسية يتعين أن تعالجها الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية، والقطاع الخاص، بما يشمل قطاع الأعمال، والمجتمع المدني والمنظمات الاجتماعية العاملة على صعيد المجتمعات المحلية، وتعيد التأكيد في هذا السياق أن الالتزام السياسي شرط لا غنى عنه للقضاء على الفقر؛

4 - ***تشدد أيضا*** على أن جميع مؤسسات الأعمال، سواء كانت شركات عبر وطنية أو غيرها من مؤسسات الأعمال، تتحمل مسؤولية احترام جميع حقوق الإنسان، وتسلم بأن وضع قواعد مناسبة تنظم أنشطة الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، بما في ذلك عن طريق سنّ التشريعات الوطنية، وتشغيلها على نحو يتسم بحس المسؤولية، يمكن أن يسهما في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها واحترامها وأن يساعدا على توجيه الفوائد التي تحققها الأعمال التجارية نحو الإسهام في التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

5 - ***تشدد كذلك*** على ضرورة إيلاء الاعتبار والأولوية الواجبين للقضاء على الفقر في خطة الأمم المتحدة للتنمية، مع التأكيد على أهمية معالجة أسباب الفقر والتحديات الهيكلية التي ينطوي عليها باتباع استراتيجيات متكاملة منسقة مترابطة على المستويين الوطني والحكومي الدولي وعلى المستوى

المشترك بين الوكالات، بما يتسق مع نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما؛

6 - ***تؤكد من جديد*** أن انتشار الفقر المدقع على نطاق واسع يعوق التمتع بحقوق الإنسان على نحو كامل وفعلي ويضعف الديمقراطية والمشاركة الشعبية، ويمكن أيضا أن يعرقل المشاركة الكاملة والفعالة في الحياة السياسية والعامة، ولا سيما بالنسبة للنساء والفتيات والأشخاص ذوي الإعاقة؛

7 - ***تسلّم*** بضرورة احترام وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية من أجل تلبية أكثر الاحتياجات الاجتماعية إلحاحا للناس الذين يعيشون في فقر، بوسائل منها تصميم واستحداث آليات مناسبة لتعزيز وتوطيد المؤسسات والإدارة الديمقراطية؛

8 - ***تؤكد من جديد*** الالتزامات الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030[21]، ولا سيما الالتزامات بكفالة عدم ترك أي أحد خلف الركب، وبالوصول إلى أكثر الناس تخلفا عن الركب وأشدهم ضعفا، وبتحقيق الهدف الأول من أهداف التنمية المستدامة، بسبل منها عدم ادخار أي جهد في مكافحة الفقر المدقع، الذي يقاس حاليا بالعيش على دخل يقل عن 2,25 دولار من دولارات الولايات المتحدة في اليوم، والقضاء عليه لصالح جميع الناس أينما كانوا بحلول عام 2030؛

9 - ***تؤكد من جديد أيضا*** الالتزام المعلن عنه في مؤتمر القمة العالمي لعام 2005 بالقضاء على الفقر وتعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والرخاء الشامل للجميع، بمن فيهم النساء والفتيات[22]؛

10 - ***تشير*** إلى أن تعزيز توفير الخدمات الاجتماعية للجميع وتوفير حد أدنى من الحماية الاجتماعية يمكن أن يسهما بشكل كبير في تدعيم مكاسب التنمية وتحقيق المزيد منها وأن نظم الحماية الاجتماعية التي تتصدى لعدم المساواة والإقصاء الاجتماعي وتقلل منهما ضرورية لحماية المكاسب التي تحققت فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة، وتحيط علما في هذا الصدد بتوصية منظمة العمل الدولية بشأن الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية لعام 2012 (رقم 202)؛

11 - ***تشجع*** الدول على أن تكفل، في إطار وضع برامج الحماية الاجتماعية وتنفيذها ورصدها وتقييمها، تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها طوال تلك العملية، وذلك وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

12 - ***تهيب*** بالدول أن تنفذ سياسات الحماية الاجتماعية المراعية للمنظور الجنساني، وكذلك سياسات مالية تسهم في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات بوسائل من بينها تيسير المزيد من الفرص لاستفادة النساء، ولا سيما ربات الأسر، من نظم الحماية الاجتماعية والخدمات المالية والتجارية، بما في ذلك القروض، وإدماجهن في تلك النظم والخدمات؛

13 - ***تشجع*** الدول على اتخاذ جميع التدابير اللازمة للقضاء على التمييز ضد جميع الأشخاص، وبخاصة الأشخاص الذين يعيشون في فقر، وعلى الامتناع عن اعتماد أي قوانين أو لوائح أو ممارسات تؤدي إلى الحرمان من التمتع بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما فيها الحقوق

(21) القرار 1/70.

(22) انظر القرار 1/60.

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أو تقيد التمتع بها، وعلى كفالة المساواة للناس، وبخاصة الأشخاص الذين يعيشون في فقر، في اللجوء إلى العدالة؛

14 - ***تهيب*** بالدول الأعضاء أن تكفل، لدى اتخاذها تدابير للقضاء على التمييز، أن تكون أطرها القانونية، عند الاقتضاء، خالية من التمييز على أساس الوضع الاجتماعي والاقتصادي، وأن تلبي الحاجة إلى القضاء بشكل فعال على العقبات التي يواجهها الفقراء في مجالات مثل الإسكان والعمالة والتعليم والصحة والخدمات الاجتماعية الأخرى؛

15 - ***ترحب*** بالجهود الجارية من أجل تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي ودعمهما، وتقر في الوقت نفسه بإسهام هذا التعاون في الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل المشاركة في القضاء على الفقر، وتؤكد على أن التعاون بين بلدان الجنوب ليس بديلا عن التعاون بين بلدان الشمال والجنوب بل هو بالأحرى مكمل له؛

16 - ***تشجع*** المجتمع الدولي على تعزيز جهوده للتصدي للتحديات التي تسهم في الفقر المدقع، بما فيها التحديات الناجمة عن الأثر المستمر للأزمة المالية والاقتصادية وانعدام الأمن الغذائي وتقلب أسعار المواد الغذائية وغيرها من الشواغل المستمرة إزاء الأمن الغذائي العالمي، والأوبئة، والتحديات المتزايدة التي يشكلها تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي في جميع أرجاء العالم، وبخاصة في البلدان النامية، عن طريق تعزيز التعاون من أجل المساعدة في بناء القدرات الوطنية؛

17 - ***تؤكد من جديد*** الدور البالغ الأهمية الذي يؤديه توفير التعليم الجيد والتعلّم مدى الحياة للجميع في تحقيق هدف القضاء على الفقر والأهداف الإنمائية الأخرى على النحو المتوخى في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وبخاصة التعليم الابتدائي والثانوي المجاني والمنصف والجيد والتدريب من أجل القضاء على الأمية، والجهود الرامية إلى توسيع نطاق التعليم الثانوي والتعليم العالي والتعليم المهني والتدريب التقني، وبخاصة بالنسبة للفتيات والنساء، وتوفير القدرات المتعلقة بالموارد البشرية والهياكل الأساسية وتمكين الأشخاص الذين يعيشون في فقر، وفي هذا السياق، تؤكد من جديد أيضا إطارَ عمل داكار الذي اعتمده المنتدى العالمي للتعليم في 28 نيسان/أبريل 2000[23] وإعلان إنشيون: التعليم حتى عام 2030 - نحو التعليم الجيد المنصف والشامل والتعلم مدى الحياة للجميع، الذي اعتمده المنتدى العالمي للتعليم عام 2015[24]، وتسلّم بأهمية استراتيجية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة للقضاء على الفقر، ولا سيما الفقر المدقع، في دعم برامج التعليم للجميع باعتبارها وسائل لتحقيق الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030؛

18 - ***تدعو*** مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إلى مواصلة وضع مسألة الصلة بين الفقر المدقع وحقوق الإنسان في صدارة أولوياته، وتدعو مفوضيته أيضا إلى مواصلة الأعمال المضطلع بها في هذا المجال؛

19 - ***تهيب*** بالدول وبهيئات الأمم المتحدة، وخصوصا مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تواصل إيلاء

(23) انظر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، التقرير النهائي للمنتدى العالمي للتعليم، داكار، السنغال، 26-28 نيسان/أبريل 2000 (باريس، 2000).

(24) انظر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، التقرير النهائي للمنتدى العالمي للتعليم، 2015، إنشيون، جمهورية كوريا، 19-22 أيار/مايو 2015 (باريس، 2015).

الاهتمام اللازم لأوجه الصلة بين حقوق الإنسان والفقر المدقع، وتشجع القطاع الخاص، بما يشمل قطاع الأعمال، والمؤسسات المالية الدولية على أن تحذو حذوها؛

20 - ***تحيط علما مع التقدير*** بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في قراره 11/21، باعتبارها أداة مفيدة يمكن أن تستعين بها الدول، حسب الاقتضاء، في صياغة سياسات الحد من الفقر والقضاء عليه وتنفيذها؛

21 - ***تشجع*** الحكومات وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة المعنية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة من غير الدول والقطاع الخاص، بما يشمل قطاع الأعمال، على مراعاة المبادئ التوجيهية لدى صياغة وتنفيذ سياساتها وتدابيرها المتعلقة بالأشخاص المتضررين من الفقر المدقع؛

22 - ***تطلب*** إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تعمم المبادئ التوجيهية، حسب الاقتضاء؛

23 - ***ترحب*** بما تبذله الكيانات على نطاق منظومة الأمم المتحدة من جهود ابتغاء تضمين أعمالها خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها؛

24 - ***تحيط علما*** بالعمل الذي يضطلع به المقرر الخاص المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان، بما في ذلك تقريريه المقدمين إلى الجمعية العامة في دورتيها الثامنة والسبعين[25] والتاسعة والسبعين[26]، وتلاحظ العمل الذي يضطلع به الأمين العام لمعالجة ما ورد فيهما من مسائل؛

25 - *تقرر* أن تواصل النظر في المسألة في دورتها الحادية والثمانين في إطار البند الفرعي المعنون "مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية" من البند المعنون "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها".

---

(25) A/78/175.

(26) A/79/162.